

ورقة بحثية
المرأة و معوقات الوصول الى الأرض والمياه
جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية
30 تشرين أول 2020

يعتبر القطاع الزراعي في فلسطين المحتلة أساس النمو والتنمية الاقتصادية ويساهم في صمود الشعب الفلسطيني على أرضه، كونه يشكل أساساً للامن الغذائي ولدخل المزارعين والمزارعات واصحاب المنشآت الصغيرة والكبيرة. لقد شهد قطاع الزراعة ازمتاً على مدى عقود طويلة لأسباب وعوامل استراتيجيه كان لها اثاراً مدمرة على المزارع الفلسطيني بشكل عام، وعلى المرأة الريفية بشكل خاص، حيث تشكل النساء الغالبية العظمى من صغار المزارعين ومنتجي الأغذية في فلسطين. ولذلك، تستعرض هذه الورقة البحثية عاملين أساسيين من العوامل التي تحد من حق المرأة في الوصول إلى المياه والأراضي بشكل أكثر تحديداً لأن هذه الموارد ضرورية لمشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية وفي تعزيز الصمود. وعليه، سيتم تناول وتحليل آثار السياسات الطويلة الأمد والممنهجة التي تعتمدها سلطات الاستعمار الصهيوني عبر تدمير قطاع الزراعة الفلسطيني بهدف التخلص من الانسان الفلسطيني والسيطرة على الأرض، وذلك لغرض انشاء وطن قومي لليهود على ارض فلسطين، الأمر الذي يساهم في تعزيز تبعية الاقتصاد الفلسطيني لسلطة الاحتلال الصهيوني ويسهم في تعميق الخسائر الفادحة على القطاع الزراعي وعلى حياة المجتمع الريفي والوجود الفلسطيني بشكل عام وعلى المرأة الريفية بشكل خاص. كما وستناقش الورقة مدى تأثير السياسات والاستراتيجيات التي تتبعها مؤسسات السلطة الفلسطينية في وصول النساء للأرض والمصادر الانتاجية، خاصة المصادر الزراعية والتعاونيات، وتعزيز ملكيتها للأرض كحق من الحقوق الاقتصادية لا سيما في الريف الفلسطيني.

ضمن هذا السياق، قامت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية بإجراء دراسة بحثية بدعم من مؤسسة We Effect السويدية وبالتعاون والتنسيق مع الشركاء المحليين للمؤسسة، وذلك من اجل تحديد وتحليل آثار ممارسات الاحتلال الصهيوني الاستيطاني على وصول المرأة الريفية لحقوقها الاقتصادية وبالتركيز على النساء العاملات في مجالي الزراعة والتعاونيات في منطقتي بيت لحم والأغوار. تركز الدراسة على تلك الانتهاكات التي تستهدف قطاعي الزراعة والتعاونيات عبر فرض قيود على القطاعيين الحيويين في الاقتصاد الفلسطيني واستهداف التواجد الفلسطيني على الأرض في جميع مراحل الانتاج الزراعي. ففي مرحلة ما قبل الإنتاج ومرحلة الإنتاج الزراعي، تتضمن الانتهاكات مصادرة الأراضي لخدمة الاستيطان ومنظومته، ولصالح جدار الضم والتوسع وتحديد الأراضي كمناطق عسكرية مغلقة أو محميات طبيعية، إلى جانب تقييد الوصول إلى الأرض بشتى الطرق. والتالي ترتكز الورقة الى تحليل مآلات تفاعل بنية وممارسات سلطة الاحتلال الاستيطاني مع حالة التمييز القائم على النوع الاجتماعي بفعل ديناميكيات النظام الأبوي وعلاقات القوة الغير متوازنة في المجتمع والتي تساهم في انتاج وضعاً أكثر تعقيداً في حالة النساء الريفيات مقارنة بالرجال؛ الأمر الذي يساهم في عدم قدرة النساء من التمتع بالحق في ملكية الأرض والمصادر الانتاجية.

ففي قطاع غزة، على سبيل المثال، يتم ذلك من خلال تجريف الأراضي الزراعية وتحويلها لمناطق عزل أممي، والتي تصل نسبتها إلى 35% من مجمل الأراضي الزراعية في قطاع غزة برمته، مما يمنع وصول الفلسطينيين إلى هذه الأراضي بشكل كامل أو جزئي. كذلك الأمر بالنسبة للقيود التي تفرضها سلطات الاحتلال الصهيوني في الضفة الغربية على المصادر الانتاجية حيث تمكنت من السيطرة على والتحكم في مصادر المياه الطبيعية، إضافة إلى مصادرتها وتحديد كميات المياه المستخدمة وفرض قيود على حرية وصول المزارعين والمزارعات الى الأرض واستخدام المياه في الأراضي، بالإضافة الى تحديد هذه الحقوق من خلال (التصاريح) وفي أوقات زمنية محددة. بالإضافة إلى السياسات المتبعة في منع إدخال المبيدات الحشرية والأسمدة الضرورية تحت ذرائع أمنية واهية مما يؤدي إلى تردي جودة المنتج وكمية الإنتاج الزراعي. وتستمر الانتهاكات لتصل لمرحلة ما بعد الانتاج من تغليف وتخزين وتسويق للمنتوج الزراعي بفعل السياسات التقويمية التي تسعى بمجملها لوضع سقف غير مرئي لتطور هذا القطاع.

إن هذه السياسات والانتهاكات مجتمعة، يدفع ثمنها المزارعون وصغار المزارعين وفي مقدمتهم النساء. فهي تفرض تحديات مضاعفة على النساء من حيث تمحورها حول غياب القدرة الإنتاجية للتنافس بشكل مربح على المستويين المحلي والدولي، وغياب فرص التبادل التجاري على المستويين المحلي والدولي، وارتفاع أسعار المواد الخام، وارتفاع رسوم التصدير، والمنافسة غير العادلة في الأسواق المحلية بسبب المنتجات الإسرائيلية الأقل سعراً نظراً لتدني تكلفة الانتاج، وغياب آليات الحماية الوطنية لمنتجات النساء. تضاعفت هذه التحديات والآثار على المزارعات الفلسطينيات في ظل انتشار فيروس كوفيد-19 وما تبعه من إعلان لحالة الطوارئ في الأراضي الفلسطينية. فقد أدى انتشار الجائحة إلى تأثر 95% من النساء الفلسطينيات صاحبات المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بشكل سلبي، إضافة إلى إغلاق 27% من الشركات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة التي تملكها النساء.

تعتبر هذه السياسات والإجراءات والممارسات من قبل الاحتلال انتهاكاً لمختلف أفرع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وبالأخص المادة 49(1) و49(6) من اتفاقية جنيف الرابعة، وقرار مجلس الأمن 1325 وما يتبعه من قرارات ضمن أجندة المرأة والأمن والسلام، والقانون الدولي لحقوق الإنسان بما فيها التوصية العامة 34 الصادرة عن لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

(سيادو) حول المرأة الريفية. والمادتان 6(1) و14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقانون الدولي الجنائي وبالتحديد المادة 7(أ)(د) حول التهجير القسري كجريمة ضد الإنسانية، وكذلك المادة 8(أ)(4) حول تدمير الممتلكات والمنشآت، والمادة 8(أ)(7) حول التهجير القسري، والمادة 8(ب)(8) حول الاستيطان كجرائم حرب، علماً بأن جميع فروع القانون الدولي الآنف ذكرها تنطبق بمجملها على دولة فلسطين المحتلة. إن هذه السياسات والممارسات الاحتلالية التي تستهدف القطاع الزراعي بشكل مقصود للحد من نموه من خلال الاستيلاء على الأرض والمصادر الإنتاجية، وذلك ضمن السياسات الاستيطانية لسلطة الاحتلال، والاعلان من حكومة (نتنياهو) عام 2019 عن "خطة الضم" لما يقارب 30% من ارض الضفة الغربية وبشكل خاص اراضي الأغوار، الأمر الذي يساهم في التهجير القسري لحوالي 45 ألف من السكان الفلسطينيين وفرض نظام فصل عنصري من أجل تصفية القضية الوطنية الفلسطينية، الذي يمثل انتهاك صارخاً لمنظومة الحقوق الدولية، وفي مقدمتها الحق في تقرير المصير، وعدم جواز الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة، والحق في العمل والحق في الأمن الإنساني، والمشاركة في صنع القرار، وحرية التنقل والملكية للنساء الفلسطينيات عموماً والنساء الفلسطينيات في الريف الفلسطيني خصوصاً.

وبالتوازي، عمدت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية الى تطوير دراسة تحليلية للبيئة القانونية والاطر السياسية، لما لهما من قدرة على التأثير في حياة كافة فئات المجتمع، وان كان بصور متباينة على النساء والفتيات والرجال والفتيان ووفقاً لموقعهم/ن الاجتماعي ونمط معيشتهم/ن وانتماءاتهم/ن الطبقية والاجتماعية. تفترض الدراسة أن السياسات العامة تتمتع بالقدرة على احداث التغيير الاستراتيجي او لجمه، فيمكن لها إما ادامة الاختلاف او القضاء على التمييز وتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين. في حين أن تضمين قضايا المرأة في السياسات العامة لن يؤدي تلقائياً وبالضرورة الى احداث التغيرات المنشودة، حيث تحتاج السياسات الى إرادة سياسية، وعزم لتصميمها وتنفيذها وخاصة في ظل الوضع السياسي الواهن والمتعلق بالخطر المحدق بالوجود الفلسطيني. كما وانها تحتاج ايضاً الى رصد الموارد والمعاني والنظم اللازمة لدعم تطبيقها، وضمان اجراءات ومعايير واليات واضحة لتنفيذها والرقابة على تنفيذها وتقييمها وقراءة أثرها ومدى تحقيقها للتغيرات المنشودة وفق رؤية حقوقية نسوية نحو العدالة والمساواة والانصاف في الوصول والسيطرة على الموارد الانتاجية.

وبالتالي، تقدم هذه الورقة البحثية قراءة وتحليل نقدي من منظور نوع اجتماعي وحقوقى للتشريعات الفلسطينية التي تتناول الحقوق الاقتصادية للنساء الريفيات الفلسطينيات. بالإضافة الى ذلك، تضمنت هذه الورقة تحليل صوت واحتياجات النساء في الميدان، وخاصة المزارعات واللواتي يعملن في قطاع التعاونيات والزراعية والانتاجية، وترجمتها الى مطالب وتوصيات واستعراض التدخلات المطلوبة لتحسين الاطار السياسي الوطني. فقد استخلص البحث العلمي – الميداني والذي تم تنفيذه في الفترة أيلول – تشرين أول 2020، بان سياسات واستراتيجيات وآليات عمل مؤسسات السلطة الفلسطينية تفتقر الى تدخلات سياساتية خاصة بحقوق المرأة الريفية على الرغم من تضمين الاستراتيجية عبر القطاعية لوزارة المرأة هامش مقبول لاستيعاب التدخلات السياساتية الخاصة بحقوق المرأة الريفية. كما ان السياسات الوطنية الموجهة لتنمية القطاع الزراعي تولي الاهمية لدعم المناطق النائية والمهمشة، الا انها تفتقر الى تدخلات سياساتية تعزز من حقوق المرأة الريفية، كونها أحد اهم مقومات الصمود والمقاومة ومدخل ديناميكي للتنمية. اما فيما يتعلق بقانون العمل التعاوني رقم 20 لسنة 2017، واهداف هيئة العمل التعاوني، فقد أكدت الدراسة الى ان مواد ولغة القانون تتسم بالذكورية المطلقة ولا تتضمن الاشارة الى عدم التمييز بين الجنسين، كما انها تفتقر الى نصوص تولي اهمية بجسر الفجوة القائمة على النوع الاجتماعي، حيث لم يرد ذكر للنساء في عضوية وتكوين هيئة العمل التعاوني ويفتقر الى نصوص وآليات تعنى بتشجيع التعاونيات النسوية.

لن تناقش ورقة المؤتمر جذور الإستعمار الصهيوني الاستيطاني لارض فلسطين، كما انها لن تتناول التسلسل التاريخي للقضية الفلسطينية والمحطات التاريخية التي ساهمت في قيام السلطة الفلسطينية على أرض فلسطين والسياسات التي اتبعتها تلك السلطة بشكل عام من اجل تعزيز صمود الفلسطينيين على ارضهم وحقهم في تقرير المصير، ليس لاسباب تقلل من اهميتها وانما كمحاولة لتركيز الورقة والحوار ضمن اطار موضوع المؤتمر للإجابة عن سؤالين مشروعين: ما هي المسؤولية المناطة بالمجتمع السياسي الفلسطيني والمجتمع المدني والمجتمع الدولي من أجل حماية وتطوير هذا القطاع وحمايته من الاستهداف المباشر، وما هي الآليات الواجب اتباعها من اجل تعزيز صمود الفلسطينيين والمرأة الفلسطينية لتحقيق العدالة، والانصاف في توزيع الموارد، والحرية، وتقرير المصير للفلسطينيين، مع التركيز على أهمية تنفيذ سياسات داعمة لوصول المرأة الفلسطينية الى الموارد الانتاجية وخاصة المياه والأرض والتحكم بها. وحيث أن تنمية القطاع الزراعي لن تتحقق في ظل استمرار الاحتلال، إلا أن هذا لا يعنى المجتمع الدولي والمؤسسة الرسمية الفلسطينية والمجتمع المدني الفلسطيني من مسؤولياتهم في حماية وتطوير وتنمية هذا القطاع. وتندرج هذه المسؤوليات ضمن عدد من المحاور؛ في مقدمتها المناصرة، ورصد الميزانيات، وتنسيق وتضافر الجهود، وتبني سياسات تمومية تمكينية على أساس العدالة والمساواة والانصاف في توزيع الموارد والفرص لدعم النساء في الريف الفلسطيني وخاصة المزارعات وفي التعاونيات.